141081 ـ حكم التسمية بـ برحمة أو آية أو فرقان أو همة أو بيان أو تقى أو مؤيد بالله

السؤال

ما حكم التسمي بهذه الأسماء – تفاؤلا بها ـ : رحمة ، آية ، فرقان ، همة ، بيان ، تقى ، مؤيد بالله .

الإجابة المفصلة

الحمد لله.

أولا :

أما اسم " رحمة " فمن الأسماء الطيبة المباركة ، يرجى لحامله أن يكون رحمة على والديه وأسرته وأمته ، وأن ينال بذلك رحمة الله عز وجل ، ولذلك نص بعض أهل العلم على اختيار التسمي به ، كما في " تسمية المولود " للعلامة بكر أبو زيد رحمه الله (ص/31).

ثانيا :

أما اسم " آية " فلا حرج فيه أيضا ، ولا شك أن جميع مخلوقات الله هي من آياته الدالة على عظمته وقدرته عز وجل .

ثالثا :

وأما اسم " فرقان " فمكروه ، لأنه اسم سورة من سور القرآن ، وقد كره العلماء التسمي بأسماء القرآن وسوره .

يقول ابن القيم رحمه الله :

" ومما يمنع منه : التسمية بأسماء القرآن وسُوَرِه ، مثل : طه ، ويس ، وحم " انتهى.

" تحفة المودود " (ص/127)

رابعا :

يجوز التسمي بـ " هِمَّة " ولا حرج ، ومعناه صحيح مقبول ، يبعث في النفس القوة والرغبة في بلوغ المعالي .

خامسا :

وأما اسم " بيان " فقد اختلفت فيه فتاوى أهل العلم المعاصرين على قولين :

القول الأول : الكراهة .

يقول الشيخ ابن عثيمين رحمه الله :

" أما " بيان " فلا أرى أن يسمى به ، وكذلك " إيمان " ؛ لأن فيه شيئاً من التزكية ، و " أبرار " كذلك " انتهى.

" لقاءات الباب المفتوح " (لقاء رقم/16، سؤال رقم/26)

ويقول أيضا رحمه الله :

" " بيان " نقول : لا تُسَمِّ به ؛ لأن " بيان " من أسماء القرآن ، وهذه المرأة ليست بياناً ، قد لا تكون مبيِّنة فضلاً عن كونها بياناً " انتهى.

" لقاءات الباب المفتوح " (لقاء رقم/67، سؤال رقم/8)

وسئل الشيخ ابن جبرين رحمه الله السؤال الآتي :

أحد الأخوان رزق بمولودة أسماها (بيان) ما الحكم في ذلك ، علما بأن عمر المولودة أكثر من سنة ، وقد سجلت في الأوراق الرسمية؟

فأجاب :

أرى تغيير هذا الاسم ؛ حيث ذكر بعض المشايخ أنه لا يجوز ، وذلك لأنه اسم أو وصف للقرآن ، والأولى تغييره ولو بعد مضي سنة أو أكثر . والله أعلم " انتهى.

نقلا عن موقع الشيخ رحمه الله

القول الثاني : الجواز .

يقول الشيخ بكر أبو زيد رحمه الله :

" كثُر السؤال في عصرنا عن حكم تسمية المولود باسم " بيان " ، فمانع منه بعضهم ؛ لأنه من أسماء القرآن الكريم ، ويمتنع

تسمية الآدميين بأسماء كلام الله المنزل على عبده ونبيه ورسوله محمد صلى الله عليه وسلم .

وأفتيت من سألني بجواز تسمية المولود باسم : " بيان " وهو من الأسماء المشتركة بين الذكور والإناث مثل : " أسماء " و " خارجة " وغيرهما ؛ لأن هذا اللفظ : " بيان " ليس من أسماء القرآن الكريم ، وإنما هو وصف من أوصافه العظيمة ، مثل : " هدى ".

ومن لطيف ما يستحضر أن عصرينا الشيخ صالح بن إبراهيم البليهي المتوفى سنة 1410 هـ ـ رحمة الله تعالى ـ ألف كتاباً حافلاً في جزئين سماه : " الهدى والبيان في أسماء القرآن " فلو كانا اسمين للقرآن ؛ لما سمَّى كتابه بهما ، لكنهما من الأوصاف لا من الأسماء .

ولا يؤثِّر على الجواز : أن أول من تكلَّم بالقدر في البصرة : بيان بن سمعان ، فكم في الرواة من اسمه : " بيان " ، ولم نسمع في التحاشي منه بخبر ، وانظر : " التقريب " للحافظ ابن حجر ـ رحمه الله تعالى ـ ففيه مَن اسمه " بيان " والله أعلم " انتهى.

" معجم المناهي اللفظية " (ص/627)

ولعل القول بالجواز أقرب ، لأنه الأصل ، ما لم يدل دليل على المنع منه ، وإن كان في الأسماء الطيبة المتفق عليها ما يغني عنه ، لا سيما في ابتداء التسمية ، فلا حاجة إلى أن يدخل نفسه في أمر يختلف أهل العلم في جوازه والمنع منه ، ما دامت له مندوحة عن ذلك .

سادسا :

وأما اسم " تقى "، و " المؤيد بالله " فيكره التسمي بها ، لما فيها من التزكية ، وقد سبق بيان كراهة التسمي بالأسماء التي يغلب فيها ملحظ التزكية ، وذلك في جواب السؤال رقم :(101401) ،(117474)

وانظر جواب السؤال رقم :(1692) ،(7180)

والله أعلم .